

## سنن ابن ماجه

1879 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاذ . حدثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت .  
فإن . باطل فنكاحها باطل فنكاحها الولي ينكحها لم امرأة أيما ( A ا رسول قال - Y  
أصابها فلها مهرها بما أصاب منها . فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له ) .  
[ ش ( لم ينكحها الولي ) أي لم يأذن الولي بنكاحها . ( فإن اشتجروا ) أي تنازعوا  
واختلفوا بحيث أدى ذلك إلى المنع عن النكاح ] . K صحيح